

السؤال الأول : درس عمدة الفقه- كتاب الصيام رقم الدرس (٠٤) - المسجد النبوي

محمد بن محمد المختار الشنقيطي

اثابكم الله فضيلة الشيخ. ونفع بعلمكم المسلمين وزادك الله توفيقا وعلما. وغفر الله لك ولوالديك ولجميع المسلمين. امين جزاك الله فضيلة الشيخ هذا سائل يقول انا الان والحمد لله شاب مستقيم - [00:00:00](#)

ولكني كنت في السابق افطر في رمضان ولكني لا اعلم المدة التي افطرت بها. اهي يومين او اكثر؟ مع العلم اني افطرت عمدا فما علي وجزاكم الله خيرا بسم الله الحمد لله والصلاة والسلام على خير خلق الله وعلى اله وصحبه ومن والاه. اما بعد - [00:00:17](#)

الحمد لله الذي هدانا لهذا وهداك وهدى عباده بفضلته ومنه وكرمه. ونسأل الله ان يثبتنا جميعا على الحق حتى نلقاه واما الامر الثاني يلزمك التوبة النصوح ويشمل هذا ان تقوم بحق الله وهو قضاء ما افطرت - [00:00:40](#)

واصح قول العلماء وهو مذهب الجمهور ان من افطر متعمدا فان عليه ان يقضي لان ذمته مشغولة توجه الخطاب عليه بصوم ولم يؤدي هذا الصوم فيجب عليه القضاء فلا يسقط عنك القضاء وما ورد من قوله عليه الصلاة والسلام - [00:01:01](#)

من افطر يوما من رمضان لم يقظه صيام الدهر ولو صامه المراد به ان هذا اليوم لا يحل محل اليوم الذي افطره متعمدا ولو صام الدهر كله تعظيما للحرمة لا انه لا يصوم بل ان ذمته مشغولة - [00:01:22](#)

ولذلك يقضي هذا اليوم على الاصل لان ذمته مشغولة بحق الله وقد قال صلى الله عليه وسلم كما في الصحيحين من حديث ابن عباس الله احق ان تقضوه حقوق الله الاصل فيها القضاء والقيام بها على وجهها - [00:01:41](#)

اه اما الامر الثاني لا تدري كم عددها تبني على غالب الظن فنقول لك هل هي اه عشرة ايام تقول قليلة. عشرة ايام قليلة هي اكثر من عشرة ايام نقول عشرون يوما تقول لا عشرون كثيرة - [00:01:59](#)

فنقول الوسط بين العشر هو العشرون خمسة عشر فصوم خمسة عشر يوما ستبني على ما يغلب على ظنك انه وفاء لحق ربك فتقضيه والله تعالى اعلم - [00:02:18](#)